

عمدة القاري

قال لا تاكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال وقال الطيبي معنى قوله إن الشيطان يأكل بشماله أي يحمل أولياءه من الإنس على ذلك ليضاربه عباد الله الصالحين وقال بعضهم فيه عدول عن الظاهر والأولى حمل الخبر على ظاهره وأن الشيطان يأكل حقيقة لأن العقل لا يحيل ذلك وقد ثبت الخبر به فلا يحتاج إلى تأويله قلت للناس فيه ثلاثة أقوال أحدها أن صنفاً منهم يأكلون ويشربون والثاني أن صنفاً منه لا يأكلون ولا يشربون والثالث أن جميعهم يأكلون ولا يشربون وهذا قول ساقط وروى أبو عمر بإسناده عن وهب بن منبه بقوله وسئل عن الجن ما هم وهل يأكلون ويشربون ويتناكحون ويموتون فقال هم أجناس فأما خالص الجن فهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون ومنهم أجناس يأكلون ويشربون ويتوالدون ويتناكحون منهم السعالي والغول والقطرب وغير ذلك والذين يقولون هم يأكلون ويشربون اختلفوا على قولين أحدهما أن أكلهم وشربهم تشمم واسترواح لا مضغ وبلع وهذا قول لم يرد عليه الدليل والآخر أن أكلهم وشربهم مضغ وبلع وهذا القول الذي تشهد له الأحاديث الصحيحة .

3 - .

(باب الأكل مما يليه) .

أي هذا باب في بيان سنية الأكل مما يليه وليس في بعض النسخ لفظ باب .

وقال أنس قال النبي اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه .

هذا تعليق أسنده ابن أبي عاصم في الأطعمة له حدثنا هذبة حدثنا مبارك حدثنا بكر وثابت

عن أنس به وأصله في (الصحيحين) .

5377 - حدثنا (عبد العزيز بن عبد الله) قال حدثني (محمد بن جعفر) عن (محمد بن عمرو

ابن حلحلة الديلي) عن (وهب بن كيسان أبي نعيم) عن (عمر بن أبي سلمة) وهو (ابن)

أم (سلمة) زوج النبي قال أكلت يوماً مع رسول الله طعامة فجعلت أكل من نواحي الصحيفة فقال

لي رسول الله كل مما يليك .

مطابقته للترجمة طاهرة وهذا طريق آخر لحديث عمر بن أبي سلمة المذكور في الباب الذي

قبله .

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث محمد بن جعفر محمد بن عمرو بن حلحلة عن وهب بن كيسان عن عمر

بن أبي سلمة قال أكلت يوماً مع رسول الله فجعلت آخذ من لحم حول الصحيفة فقال رسول الله كل

مما يليك .

5378 - حدثنا (عبد الله بن يوسف) أخبرنا (مالك) عن (وهب بن كيسان أبي نعيم) قال

أتي رسول الله ﷺ بطعام ومعه ربيبه عمر بن أبي سلمة فقال سم الله وكل مما يليك .
هذا مرسل كذا رواه أصحاب مالك في (الموطأ) عنه وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح
الوفاطي قالا عن مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة فإن قلت روى إسحاق بن إبراهيم
الحنيني فقال عن مالك عن وهب بن كيسان عن جابر قلت هذا منكر وإسحاق ضعيف فإن قلت فكيف
استجاز البخاري إخرجه والمحفوظ عن مالك إرساله قلت لما تبين بالطرفين الذي قبله صحة
سماع وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة تحقق أنه موصول في الأصل وأن مالكا قصر بإسناده
حيث لم يصرح بوصله فاستجاز إخرجه .

. - 4

(باب من تتبع حوالى القصعة مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية) .
أي هذا باب في بيان جواز من تتبع حوالى القصعة أي جوانبها وهو بفتح اللام يقال رأيت
الناس حوله وحوليه وحواليه واللام مفتوحة في الكل ولا يجوز كسرهما قوله إذا لم يعرف منه
أي من الذي يتتبع حوالى القصعة أراد أن التتبع المذكور إنما لا يكره إذا لم يعرف منه
كراهية قلت هذا يخالف الحديث الذي قبله في الأمر بالأكل مما يليه قلت حمل البخاري هنا
الجواز على ما إذا علم رضا من يأكل معه وقال بعضهم رمز البخاري بذلك إلى تضعيف حديث
عكراش الذي أخرجه